من العبد لانا نقول لوكان منه يلزم التسلسل فيه صدوره
بالاختيار والجبر ان صدر منه بالايجاب مع ان الخصم لا يقول به
بل بان اختيار العبد وقدرته من الله تعالى بان خلقها فيه
والظاهر ان هذه الاجوبة الزامية كما لا يخفى قوله الشارح
ان الفعل يعني ان لفظ الفعل قد يراد به المعنى الذي وضع
المصدر بازائه سواء كان مصدر اللازم او المتعدي بمفعول
واحد او بمفعولين او بثلثة مفاعيل وسواء كان من فعل
او ضرب مثلا وسواء كان من مات وقام مثلا ويمكن ان يراد
به المعنى الحاصل بمعنى المصدر مطلقا سواء كان للفاعل فقط
او له وللمفعول ايضا او له وللمفعولين او له وثلثة مفاعيل
وقد يتعدد الحاصل في الفاعل والمفعول مثل الضاربية والضرب
والمضروبية والالم وقد يجيئ لفظ الفعل اسما ويطلق على كل
من المعنيين وعلى الافعال الاصطلاحية مطلقا اطلاقا حقيقيا
وفي كلامه اشارة الى ان المصدر حقيقة في المعنى الاول ومجاز
في الثاني باطلاق اسم السبب على المعنى المسبب قوله الشارح
الحالة التي هذه حركة بمعنى التوسط واما الحركة بمعنى القطع
فامر وهمي لا وجود لها في الخارج والحق انها تقع في جميع
المقولات وهي اما ذاتية او عرضية والذاتية اما ارادية
او طبيعية او قسرية والظاهر ان الحركة المذكورة هي الحركة
في الاين وهي مستمرة باعتبار ذاتها وسيالة باعتبار
نسبتها الى محدود المسافة فهي باستمرارها وسيلانها
تفعل في الخيال امرا ممتدا غير قار يطلق عليه الحركة بمعنى
القطع فانه لما ارتسم شبحه المتحرك الى الجزء الثاني في
الخيال قبل ان يزول شبحه الى الجزء الاول عنه يتخيل
امر ممتد ينطبق على المسافة كما يحصل من القطرة النازلة

والشعلة

والشعلة الجوالة امر ممتد في الحس المشترك فيرى ذلك خطا دائرة
قوله الخارج ان لو كان لم يذكر احتمال لزوم الدور بناء على ما ذكرناه
فيما سبق فيبحث من وجوه اما اولا فلانه يجوز ان يكون الايقاع
مفهوما كليا له افراد موجودة وغير موجودة كالممكن فالموجودة
منه هي المضافة الى الموجودات والمعدومة منه هي المضافة الى تلك
المضافة ولا يلزم منه الترجيح بلا مرجح لجواز وجود مرجح غير معلوم
لنا في نفس الامر فلا يلزم التسلسل ولا الدور ولا ايجاد امور غير
متناهية واما ثانيا فلانه يجوز ان يكون لبعض الايقاعات خصوصية
زائدة بها يلزم الايقاع الاخر خصوصية زائدة اخرى بها يكون ذلك
البعض موقعا لذلك الايقاع الاخر كما قيل في كون القياس مفيدا
للظن لا اليقين انه يجوز ان يكون لخصوصية مادة المقيس عليه
مدخل في حكمه ولخصوصية مادة المقيس مدخل في منع علية
العلة المشتركة في ثبوت الحكم على المقيس فلا يلزم التسلسل
ولا الدور لاختلاف في جهتي التوقف ولا ايقاع امور غير متناهية
وبهذين المنعين يندفع ما يمكن ان يقال من ان ايقاع الحركة
مثلا لو كان موجودا في الخارج يلزم وجود ايقاعات غير متناهية
فيه اذ لا فرق بين ايقاع وايقاع فلا وجه لكون بعضها موجودا
في الخارج وبعضها غير موجود فيه فتلك الايقاعات الموجودة
الغير المتناهية ان قامت بنفسها يلزم قيام العرض بنفسه
وهو باطل وان قامت بذاته تعالى يلزم ان يكون محل الحوادث
وهو باطل على ما بين في محله وان قامت بالفاعل اكتسب تلك
الحركة يلزم اما قيام الاعراض الغير المتناهية به في زمان متناه
وهو زمان وقوع تلك الحركة وهو باين البطلان واما قيام
الاعراض الغير المتناهية الموجودة في ازمنة غير متناهية به
وهو يقتضي قيام الاعراض الموجودة قبله به وهو ايضا باين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)